

مرسوم رقم ( ١٣ ) لسنة ١٩٩٧

بفض دور الإنعقاد العادي الخامس والعشرين لمجلس الشورى \*

نحن جاسم بن حمد آل ثاني نائب أمير دولة قطر ،  
بعد الاطلاع على النظام الأساسي المؤقت المعدل ، وبخاصة على  
المواد (٢٢) ، (٤٥) ، (٥٣) ، منه ،  
وعلى قرار أمير دولة قطر رقم ( ١ ) لسنة ١٩٩٥ بمدد مدة مجلس  
الشورى ،  
وعلى المرسوم رقم (٧٨) لسنة ١٩٩٦ بدعوة مجلس الشورى لعقد  
دور الإنعقاد العادي الخامس والعشرين ،  
وعلى مشروع المرسوم المقدم من مجلس الوزراء ،  
رسمنا بما هو آت :

#### مادة ( ١ )

يُفض دور الإنعقاد العادي الخامس والعشرين لمجلس الشورى عقب  
جلسة يوم الاثنين الثامن عشر من صفر ١٤١٨ هـ ، الموافق للثالث  
والعشرين من يونيو ١٩٩٧ م .

#### مادة ( ٢ )

على جميع الجهات المختصة ، كل فيما يخصه ، تنفيذ هذا المرسوم .  
وينشر في الجريدة الرسمية .

جاسم بن حمد آل ثاني  
نائب أمير دولة قطر

صدر في الديوان الأميري بتاريخ : ١٣ / ٢ / ١٤١٨ هـ .  
الموافق : ١٨ / ٦ / ١٩٩٧ م .

\* الجريدة الرسمية العدد الثامن في ٧ / ٨ / ١٩٩٧